

204646 - هل يرث ابن الزوج من زوجة أبيه ؟

السؤال

توفيت امرأة ، وتركت مالا من معاش ، كان في الأصل لزوجها ، وصار لها بعد وفاته ؛ فهل لابن زوجها حق في هذا المال ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا استحققت المرأة المعاش : صار ما تقبضه منه ملكا لها خالصا ، لا يجوز لأحد أن يتصرف فيه ، أو في شيء منه : إلا بإذنها .

راجع جواب السؤال رقم : (147802) .

فإذا ماتت وقد كانت ادخرت من هذا المعاش مالا ، فهذا المال ، وما تركته من تركة أخرى ، يصير بعد موتها حقا لورثتها هي من بعدها ، وليس لورثة زوجها شيء منه.

وابن الزوج : لا يرث من زوجة أبيه شيئا ؛ فليس له حق في هذا المال ، إلا أن توصي زوجة أبيه له منه بشيء .
والله تعالى أعلم .